

Distr.: General
23 March 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

البند ٣٩ من القائمة الأولية*

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من
الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة
بالحكم الذاتي

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح
سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير الأمين العام

موجز

طلبت الجمعية العامة في قرارها ١٣٠/٥٩ تقديم هذا التقرير الجامع لردود الدول
الأعضاء بشأن المنح الدراسية والتسهيلات التدريبية المتاحة لسكان الأقاليم غير المتمتعة
بالحكم الذاتي.

A/60/50 *

أولا - مقدمة

- ١ - في قرارها ٨٤٥ (د-٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٤، دعت الجمعية العامة الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي عروضاً بتسهيلات لا تقتصر على الدراسة والتدريب على المستوى الجامعي، بل تشمل أيضاً الدراسة فيما بعد المرحلة الابتدائية، فضلاً عن التدريب التقني والمهني ذي القيمة العملية المباشرة.
- ٢ - ووفقاً لقرار الجمعية العامة ١٦٩٦ (د-١٦) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١، تبلغ الأمانة العامة الدول القائمة بالإدارة بالعروض المقدمة بموجب القرار ٨٤٥ (د-٩) حتى يتسنى لتلك الدول الإعلان بالطرق المناسبة عن العروض المقدمة في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها.
- ٣ - والاطلاع على المعلومات المتعلقة بالمنح الدراسية المعروضة من الدول الأعضاء في إطار البرنامج متاح أمام من يرغب في التقدم لنيلها. وقد أدرجت إشارة إلى هذا البرنامج في الطبعة الحادية والثلاثين من الدليل المعنون "الدراسة في الخارج" الذي نشرته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).
- ٤ - ووفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٨٤٥ (د-٩) والقرارات اللاحقة^(١)، يقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة كل سنة تقريراً يتضمن معلومات تفصيلية عن المنح المعروضة ومدى الاستفادة منها^(٢). وهذا التقرير، الذي يغطي الفترة من ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ إلى ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٥ مقدم وفقاً للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٣٠/٥٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

ثانياً - المنح الدراسية المعروضة والمقدمة

ألف - الدول المقدمة للعروض

- ٥ - على مر السنين، درجت الدول الأعضاء الثماني والخمسون في الأمم المتحدة الآتي بيانها على تقديم منح دراسية كيما يستخدمها سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وذلك استجابة للقرارات الآتفة الذكر:

لاتحاد الروسي، الأرجنتين، أستراليا، إسرائيل، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلغاريا، بنما، بولندا، تايلند، تركيا، تونس، جامايكا، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية،

الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، رومانيا، سري لانكا، سنغافورة، السودان، السويد، سويسرا، غابون، غانا، الفلبين، فنلندا، قبرص، قطر، كندا، كوبا، كولومبيا، مالطة، ماليزيا، مصر، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، يوغوسلافيا، اليابان، اليونان.

٦ - وقدمت أيضا دولة غير عضو منح دراسية، وهي:

الكرسي الرسولي.

باء - المنح الدراسية المعروضة والمقدمة

الدول الأعضاء

أستراليا

٧ - في رسالة مؤرخة ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥، أعلنت البعثة الدائمة لأستراليا لدى الأمم المتحدة الأمانة العامة أن أستراليا تقدم ثلاث منح دراسية سنوية (تصل قيمتها الإجمالية إلى ١٠٠ ٠٠٠ دولار أسترالي) للطلبة من إقليم توكيلاو للدراسة في مناطق أخرى من المحيط الهادئ. وتقدم أستراليا أيضا ما يصل إلى تسع منح دراسية سنوية (يبلغ إجمالي قيمتها ١,١ مليون دولار أسترالي تقريبا)، للطلبة من كاليدونيا الجديدة للدراسة في أستراليا.

ماليزيا

٨ - وفي رسالة بالفاكس مؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥، أعلنت البعثة الدائمة لماليزيا لدى الأمم المتحدة الأمانة العامة أنه قد تم الاقتصار على منطقة مونتسيرات وحدها في برنامج تدريبي، تمكن بمقتضاه ثلاثة أفراد من سكانها من المشاركة في برنامج ماليزيا للتعاون التقني، وذلك في السنوات ١٩٩٧ و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٤. وهذا البرنامج هو برنامج تدريبي قصير الأمد، أنشأته حكومة ماليزيا، لتشجيع وتسهيل تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية المشاركة. ويجمع البرنامج بين أشكال مختلفة من التعاون التقني في مجالات تمتلك فيها ماليزيا الخبرة والدراية.

البرتغال

٩ - في مذكرة شفوية مؤرخة ٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، أعلنت البعثة الدائمة للبرتغال لدى الأمم المتحدة الأمانة العامة أنه على الرغم من عدم قيامها بتقديم أي منح دراسية في عام ٢٠٠٣ للطلبة من هذه الأقاليم، فإن البرتغال ترحب دوماً بالطلبات التي ترد من المرشحين المناسبين.

تايلند

١٠ - في مذكرة شفوية مؤرخة ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥، أعلم الممثل الدائم لتايلند لدى الأمم المتحدة الأمين العام أن حكومة تايلند قد قامت، للمرة الأولى، بتقديم منح دراسية، في إطار الدورات التدريبية الدولية السنوية، لسنة ٢٠٠٥، للدول الأعضاء في الجماعة الكاربية، ومن بينها مونتسيرات، وهي إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي.

١١ - وتم عرض خمس دورات تشمل مجالات تكنولوجيا إمدادات المياه، وإدارة الفنادق، وأنشطة التمريض المتعلقة بأمراض الأطفال المعدية، وتقييم الآثار البيئية، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. وحتى الوقت الحاضر، لم يتقدم أحد من مواطني مونتسيرات للدورات الأربع الأولى، في حين أن أسماء المشاركين في الدورة الخامسة لم يتقدم حتى الآن.

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

١٢ - في مذكرة شفوية مؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥، أعلنت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية الأمانة العامة أن حكومة المملكة المتحدة تقدم عدداً من المنح الدراسية لأقاليمها فيما وراء البحار، في إطار برنامج يُعرف بمنح تشيفنغ الدراسية. ويتمثل الغرض من هذه المنح في تشجيع الشباب الذين يبرهنون على امتلاكهم الإمكانيات التي تؤهلهم لكي يصبحوا قادة، وموجهين للرأي العام، وصناعاً للقرار، على الدراسة في المملكة المتحدة، واكتساب المهارات التي ستفيد منها أقاليمهم. وخلال السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥، قامت المملكة المتحدة برعاية ستة طلاب جدد قدمت لهم منح تشيفنغ الدراسية.

١٣ - وبصفة عامة، تترك مهمة وضع السياسات التربوية لحكومات الأقاليم، بحيث تتمكن كل منها من اتخاذ القرارات استناداً إلى تقييماتها للاحتياجات المحلية. وتقوم حكومات أقاليم ما وراء البحار المأهولة بالسكان برعاية عدد من الطلبة للدراسة في المملكة المتحدة وبلدان أخرى.

الكرسي الرسولي

١٤ - في مذكرة شفوية مؤرخة ١ آذار/مارس ٢٠٠٥، أبلغت البعثة المراقبة الدائمة للكرسي الرسولي لدى الأمم المتحدة الأمين العام أن الكرسي الرسولي أتاح منحاً دراسية لعشرة من سكان ساموا الأمريكية، واثنين من سكان جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وثلاثة من سكان غوام.

ثالثاً - الطلبات المقدمة عن طريق الأمم المتحدة

١٥ - وفقاً للإجراء الذي حددته الجمعية العامة في قرارها ١٦٩٦ (د-١٦)، فإن الطلبات الواردة إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة من سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي للحصول على المنح الدراسية، تحال في وقت واحد إلى الدول المقدمة للعروض للنظر فيها، وإلى الدول القائمة بالإدارة للعلم.

١٦ - وخلال الفترة من ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ إلى ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٥، تلقت الأمانة العامة طلباً من طالب واحد يرغب في الحصول على معلومات عن المنح الدراسية المتاحة. ولم يكن هذا الطالب من سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

رابعاً - خاتمة

١٧ - تمثل المنح الدراسية والتسهيلات التدريبية المقدمة من الدول الأعضاء لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي مساهمة قيمة في تقدم هؤلاء السكان في مجال التعليم.

الحواشي

- (١) فيما يلي أحدث القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن هذه المسألة: ١٤٠/٥٥ و ٦٨/٥٦ و ١٣٤/٥٧ و ١٠٥/٥٨ و ١٣٠/٥٩.
- (٢) للاطلاع على أحدث التقارير، انظر الوثائق A/54/267، و A/55/81 و Add.1 و A/56/88، و A/57/90 و Add.1 و A/58/71، و A/59/74.